

تعليق الشيخ على مسألة اختلافات الفتاوى بين العلماء؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

وكررت في إيماننا هذه اختلافات الفتاوى بين العلماء مما شتت الأمة وجعل ممن هم ضعاف النفوس الاتكال على هذا الخلاف الكثير. فخذوا ما ينفع هو أهم ملقين باللوم وحمل الائم على من افتى - [00:00:00](#) حتى طالت الاختلافات في الفتاوى وتغييرها كبار العلماء. فما تعليقكم على ذلك؟ جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله - [00:00:17](#) واصحابه اجمعين. اللهم صلي وسلم هذه المسألة وهذا السؤال يتعلقوا المفتي من جهة ويتعلق بالمستفتي من جهة اخرى وكذلك يتعلق بالفتوى وبناء على ذلك فان الشخص الذي هو المستفتي اذا اشكل عليه - [00:00:34](#) امر من الامور فقد قال الله جل وعلا فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فيسأل عما اشكل عليه واما المفتي فقد قال الله جل وعلا ولا تقف ما ليس لك به علم. وقال - [00:01:22](#) جل وعلا قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والائم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - [00:02:02](#) فلا يجوز الشخصي ان يفتي في مسألة الا وعنده علم منها واما بالنظر الشيء المستفتى عنه فهذا متعلق للمستفتي من جهة ومتعلق بالمفتي من جهة اخرى وذلك ان الاسئلة التي - [00:02:21](#) يقع وذلك ان الامور التي يقع السؤال عنها تكون مختلفة فمنها ما لا يقع اصلا ومنها ما يحتمل الوقوع ومنها ما يكون على سبيل اختبار المسؤول ومنها ما يكون من الامور - [00:02:57](#) التي يراد فيها التشويش على الناس ولهذا تجد بعض السائلين يسأل عن المسألة الواحدة مجموعة من الاشخاص وقد يسجل هذه الامور هذه الاجابات ثم ينشرها للناس هذا من جهة المستفتي ومن جهة المفتي ومن جهة المسألة المسؤول عنها - [00:03:24](#) وبناء على ذلك كله فان السائل يسأل عن امر واقع فقط اما انه يسأل عن امر يتمكن من البحث عنه هو بمفرده هذا لا يسأل عنه انما يسأل عن مسألة واقعة فقط - [00:04:01](#) والمسؤول الذي هو المفتي هذا ينظر للسؤال فاذا كان مسألة واقعة اجاب عنها واذا كانت مسألة لم تقع لنفس السائل فانه ياه يعني عاد ينظروا لان بعض المسائل قد مثلا يكون فيها شيء من الاشكال ولا يتمكن السائل عن معرفتها - [00:04:22](#) ففي امكانه ان يساعد على ذلك لكن فيه جانب اخر وهو ان بعض الاشخاص الذين تصدر منهم الفتاوى هم يحتاجون الى ان يتنبهوا لانفسهم وذلك ان بعض الاشخاص لا تكونوا - [00:04:51](#) عنده البنية التحتية العلمية الكافية لان يجيب عن المسألة التي سئل عنها وبيان لذلك ان الله جل وعلا انزل القرآن والقرآن هو اصل التشريع والسنة مبينة للقرآن وما جاء من زيادة - [00:05:20](#) السنة عن القرآن فان الله سبحانه وتعالى امرنا بطاعة الرسول. وصلى الله عليه وسلم والشخص يستمد المسائل العقدية والمسائل الفقهية من القرآن والسنة ولكن هذا الاستمداد يحتاج الى معرفة وسائل - [00:06:01](#) لابد من توفرها عند الشخص من هذه الوسائل علم اللغة سواء كان علم المفردات او علم الجمل وعلم المفردات من جهتي مفردات

اللغة وتصريفها واشتقاقها واما من جهتي التركيب فهو علم النحو - [00:06:38](#)

وعلم البلاغة فهذا وسيلة لان القرآن نزل بلغة العرب والرسول عربي وكلامه عربي ولا يمكن ان يفهم الانسان القرآن والسنة الا اذا كان عالما باللغة وكذلك يكون عنده علم بعلوم القرآن - [00:07:15](#)

وعنده علم باسباب النزول. والناسخ والمنسوخ وعلم القراءات في الايات التي يكون فيها اختلاف قراءات ينبني عليها اختلاف في الحكم ويكون عنده علم في اصول الفقه لان اصول الفقه هو ميزان - [00:07:47](#)

الاستنباط من القرآن ومن السنة ويكون عنده علم في علوم الحديث سواء كانت هذه العلوم من جهة الرواية او كانت من جهة الدراية وبناء على ذلك اذا توفرت لديه هذه العلوم يستنبط - [00:08:13](#)

اما اذا كان المفتي ينقل فتوى عن غيره فانه لابد ان ينظر الى المستوى العلمي للشخص الذي ينقل عنه ولا ينسب هذا النقل الى نفسه ولكن ينسبه الى من نقل عنه - [00:08:41](#)

ولا فرق في ذلك بين ان ينقل الفتوى من الطبقة الاولى او الطبقة الثانية او الثالثة يعني عن الصحابة والتابعين واتباع التابعين او مثلاً عن الائمة الاربعة المهم انه يعني يضيف الفتوى - [00:09:06](#)

والى الشخص الذي نقل عنه اما كون ان الشخص يطلق نفسه واذا سئل عن امر اجاب عنه وليست عنده بصيرة. فقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمداً - [00:09:26](#)

فليتبوأ مقعده من النار فلا يجوز للانسان ان يقدم على هذا الامر لما فيه من الخطورة الا وهو على بصيرة وبالله التوفيق - [00:09:46](#)